

الآثار الاقتصادية للجهاد عند ابن تومرت من خلال كتابه (أعز ما يطلب)

د. مقتدر حمدان الكبيسي
كلية التربية / ابن رشد
جامعة بغداد

محمد بن تومرت

أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن تومرت^(١) ، مهدي الموحدين و الداعي إلى قيام دولتهم ، ولد سنة (٤٨٥ هـ) في أحضان قبيلة هرغة من المصامدة في جبل السوس^(٢) رحل سنة (٥٠٠ هـ) إلى المشرق طلباً للعلم ، فزار الإسكندرية والقاهرة و مكة و بغداد التي استقر في مدرستها النظامية مدة من الزمن .^(٣) إذ أتاحت له هذه الرحلة التزود بعلم عدة ، و ان كان اغلبها إسلامية ، و لكن نذكر منها الفقه والأصول و الكلام .^(٤)
عاد بعدها إلى المغرب^(٥) ثم بجاية و تحديداً قرية ملالة ، و فيها التقى مع تلميذه البار و واضع أسس الدولة الموحدية عبد المؤمن بن علي .^(٦) توفي ابن تومرت سنة (٥٢٤ هـ) .^(٧)

هذه مقدمة موجزة عن حياة ابن تومرت التي أثرت ان تكون مركزة ، و ذلك لكثرة من كتبوا عن هذه الشخصية ، متناولين الولادة و النشأة و الرحلة في طلب العلم و العودة إلى بلاد المغرب ، و من ثم البدء بنشر الدعوة حتى الوفاة . لذا رأيت ان لا داعي لتكرار ما سبق ان كُتب في هذا الموضوع .
ان ابن تومرت ، رغم كل ما قيل عنه منذ عصره وحتى الآن و ما سيقال عنه لاحقاً ، كانت أفكاره و آراؤه سبباً في قيام دولة الموحدين التي أتم

حكمها حقبة من الزمن . ودرس الكثيرون تأثير تلك الأفكار و الآراء في قيام الدولة و في العقيدة و التوحيد و غيرها من الآراء . إلا ان ما لم يتم دراسته دراسة علمية أكاديمية متأنية هي آراؤه في الآثار الاقتصادية للجهاد و تعبئة الجند التي افصح عنها في واحد من أهم مؤلفاته و هو كتاب (اعز ما يطلب) . إذ يرى ان تلك الآثار ستكون عماد للدولة الناشئة التي كان يحلم بها . فرسم الإجراءات و الخطوات العملية و الصائبة التي يرى ان يلتزم بها المسؤولون في الدولة الموحدية . و تأسيساً على ذلك تناول محمد بن تومرت أموال الغنيمة ، والخمس ، والنفل ، و السلب ، و الجزية و كيفية التصرف بها .

أولاً : الغنيمة

يرى محمد بن تومرت أن الغنيمة : تعني المال الذي حصل عليه المسلمون من الكفار بالقتال ، و بعد ان يلحقوا بعدوهم هزيمة منكرة.^(١) و من اجل أن يعزز رأيه و يؤكد أنه أورده محمد بن تومرت الآية (٤١) من سورة الأنفال للتدليل على مشروعية اخذ أموال الغنيمة و كيفية قسمتها.^(٢) و قال: إذا غزا المسلمون بلاد أهل دار الحرب بالخييل والركاب ، فغنموا أرضهم ، أو ديارهم ، أو أموالهم ، أو أنفسهم ، أو بعض ذلك فان على الإمام أو قائد الجند ان يقوم بقسمة أربعة أخماسها على من اسهم في الحصول عليها ، إذا كان ذلك الموضع آمن و لا يخاف ان يكر العدو عليهم^(٣) . و يعطي الخمس لمن ذكرهم الله تعالى في كتابه العزيز.^(٤)

و استدل على صواب رأيه بقول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) : (فضلت على الأنبياء بست ، أعطيت جوامع الكلم ، و نصرت بالرعب ، و أحلت لي الغنائم ، و جعلت لي الأرض مسجداً و طهوراً ، و أرسلت إلى الخلق كافة ، و ختم بي النبيون)^(٥) .

واستشهد ابن تومرت بما قاله عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) : بعثنا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قبلاً نجد فغنمنا ابلاً كثيرة ، فكان سهمنا منها اثني عشر بعيراً ، واحد عشر اسيراً^(٦) . و من اجل أن يسهل أمر قسمة هذه الأموال عادل البعير بعشر شياه ، وأجاز للمسلمين ان يأكلوا مما يجدون في ارض العدو إذا كانت بهم حاجة إلى الطعام أو الشراب ، شرط ان يكون قبل اقتسام الغنائم ، و من غير إسراف و تبذير . وأجاز أيضاً

للمسلمين ان يأكلوا من الإبل و البقر و الغنم التي في ارض العدو لأنها عنده بمنزلة الطعام^(١).

و ضم ابن تومرت صوته للرأي القائل ان الفرس إذا اشتركت في القتال يكون لها سهمان ، و لراكبها سهم ، وان قام شخص بإرسال اكثر من فرس فلا يُسهم له إلا إذا كان حاضراً القتال بنفسه^(٢) . وان رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) كان إذا أصاب غنيمة أمر بلالاً ينادي في الناس فيجيئون بغنائمهم فيخمسها و يقسمها^(٣).

و بين ان رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) كان عندما يريد الخروج لإحدى غزواته يقرع بين نسائه ، فأيتهن خرج سهمها خرجت معه ، واستشهد بما قاله انس بن مالك (رضي الله عنه) : من ان رسول الله (كان يغزو بأمر سليم و نسوة من الأنصار معه فإذا غزا ، يسقين الماء و يداوين الجرحى)^(٤) . ولم يكتف بهذا بل ذكر ما روي عن عبد الله بن عباس (رضي الله عنهما) عندما سئل هل كان رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) يغزو بالنساء ؟ و هل كان يضرب لهن ؟ فقال : كان يغزو بهن ، فيداوين الجرحى و يُجزين من الغنيمة إذ كان يرضخ لهن ، و لا يضرب لهن بسهم^(٥).

و أكد ابن تومرت ما سبق ذكره فأورد ما قالت أم عطية (رضي الله عنها) : (غزوت مع رسول الله سبع غزوات ، اخلفهم في رحالهم و اصنع لهم الطعام و أداوي الجرحى أقوم على المرضى)^(٦) . و كذلك قال حشر بن زياد ان جدته خرجت مع رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) في غزوة ، وهي سادسة ستة نسوة ، فبلغ رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) ان معه نساء ، فأرسل إليهن يسئل عن سبب خروجهن ، فقلن : يا رسول الله تناول السهام ونسقي السويق ونداوي الجرحى و نغزل الشعر ، نعين به في سبيل الله فأعطاهن من مال الغنيمة^(٧) . و ان الربيع بنت معوذ قالت : كنا نغزو مع رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) فنسقي القوم ونخدمهم ، ونرد الجرحى و القتلى إلى المدينة^(٨).

و أكد ابن تومرت ان ما يُعطى للنساء و الصبيان و العبيد يُسمى الرضخ ، وهو مادون سهم المجاهد^(٩) . وعزز رأيه بما قاله سعيد بن المسيب من ان النساء و الصبيان و العبيد لا يسهم لهم و إنما يعطون دون السهم^(١٠) . وهذا ما

قاله كل من أبي حنيفة^(٤)، واحمد بن حنبل^(٤)، و ابن حزم^(٦) أي يُعطون اقل من سهم المقاتل ، وهذا المال الذي يُعطى لمثل هؤلاء يُسمى الرضخ^(٦).

ثانياً : الخُمس

الخُمس هو جزء من خمسة أجزاء ، وهو حق شرعي في أموال الغنيمة المأخوذة بالقتال من المشركين^(٦).

ذكر ابن تومرت في كتابه (اعز ما يطلب) ان رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) بعد انصرافه من غزوة حنين اتجه إلى الجعرانة^(٦) لكي يقسم غنائم غزوة حنين ، وكان الناس قد الحو عليه في قسمة الغنائم حتى ان دابته فزعت منهم ، فتعلقت عباةته بأطراف إحدى الأشجار و نزعتها عن ظهره ، فقال (صلى الله عليه واله وسلم) : " ردوا علي ردائي أتخافون ألا اقسم بينكم ما أفاء الله عليكم ؟ و الذي نفسي بيده ، لو أفاء عليكم مثل سمر تهامة نعماً لقسمة بينكم ، ثم لا تجدوني بخيلاً و لا جباناً و لا كذاباً"^(٦). ثم جاء ابن تومرت بقول الرسول الكريم : "والذي نفسي بيده ما لي مما أفاء الله عليكم إلا الخُمس، و الخُمس مردود عليكم"^(٦).

ولتوثيق هذا الرأي أورد ابن تومرت نص الكتاب الذي كتبه رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) لرجل من أهل المربرد جاء فيه : " من محمد النبي إلى زهير بن اقيش ، إن هم شهدوا إلا اله إلا الله و ان محمداً رسول الله ، و فارقوا المشركين ، و اقرؤوا بالخُمس في غنائمهم ، وسهم النبي و صفيه فانهم آمنون بأيمان الله و رسوله "^(٦). وان عبد الله بن عباس (رضي الله عنهما) ذكر ان رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) أمر وفد عبد القيس برد خُمس ما غنموا^(٦).

ثالثاً : النفل

النفل يعني التطوع أو العطية الزائدة^(٦) وهو كل ما يقوم به الإنسان و لم يكن مفروضاً عليه ، ومنها سُميت بعض العبادات نوافل ، ذلك إنها زيادة على الفرض^(٦).

قال ابن تومرت (٣٦): النفل هو ما يعطيه الإمام أو من ينوب عنه طواعية ، و زائداً عن الاستحقاق ، لكل من أبدى شجاعة فائقة أو اسهم في إيذاء العدو بشكل مميز عن الباقيين . و تحدث محمد بن تومرت في كتابه الذي نحن بصدد دراسة الجوانب الاقتصادية فيه ، عما قاله عبد الله بن عباس (رضي الله عنهما) من ان رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) قال يوم غزوة بدر : " من قتل قتيلاً فله كذا و كذا " (٣٧) وكذلك قوله : " من صنع كذا و كذا ، فله كذا و كذا " (٣٨) . و أشار ابن تومرت إلى الشباب في تلك الغزوة كانت حركتهم و بلاؤهم افضل من الشيوخ الذين كانوا يمثلون الخط الدفاعي الثاني آنذاك، فلما جاء وقت قسمة الغنائم جاء الشباب الذين أحسوا انهم بعون الله ومساعدته حققوا النصر، فأرادوا نصيبهم من الغنائم، مما حدى بالشيوخ إلى المطالبة بحقهم ايضاً، فحاجوا الشباب بأنهم كانوا سنداً وملجأً لهم، فتنازعوا، فانزل الله عز وجل قوله الكريم: ((يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)) (٣٩).

واستشهد ابن تومرت بالسرية التي بعثها رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) إلى نجد وكان فيها عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) الذي قال : " أصبنا نعماً كثيرة فنفلنا أميرنا بغيراً بغيراً لكل إنسان ، ثم قدمنا على رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) فقسم بيننا غنيمتنا ، فأصاب كل رجل منا اثنا عشر بغيراً بعد الخمس ، وما حاسبنا رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) بالذي أعطانا صاحبنا و لا عاب عليه ما صنع ، فكان لكل رجل منا ثلاثة عشر بغيراً بنفله" (٤٠).

وبين ابن تومرت ان رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) كان ينفل قسماً ممن يبعثهم في بعض السرايا ، فضلاً عن إعطائهم نصيبهم من الغنيمة بعد إخراج الخمس (٤١).

وأورد ابن تومرت حدثاً تاريخياً مؤداه ان سعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه) قال لرسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) يوم بدر : " يا رسول الله ان الله شفا صدري من المشركين، هب لي هذا السيف، فقال (صلى الله عليه واله وسلم): هذا ليس لي و لا لك، فقلت: عسى ان يعطي هذا من لا يبلي بلائي . فجائني الرسول فقال: انك سألتني وليس لي ، وانه صار لي، وهو

لك ثم قرأ ((يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا
ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ))^(٢)؛

ويرى ابن تومرت ان رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) لم يقدم على هذا الأمر إلا بعدما انزل الله عز وجل الآية السابقة^(٢)، فهذه الآية عنده أعطت للرسول (صلى الله عليه واله وسلم) الحق في التصرف بالأنفال على وفق ما جاء في الآية الكريمة^(٤)؛

هل النفل من الخمس

تطرق ابن تومرت إلى هذا الموضوع أيضاً لأنه ثمة خلاف بين الفقهاء حول النفل هل يُعطى من الخمس أم من مجمل الغنيمة؟ ومن ثم تقسم^(٤). ولكن يبدو من خلال الروايات التاريخية التي أوردها و الحجج التي عرضها في كتابه، يتضح انه تبنى الرأي القائل ان النفل يُعطى من الخمس، إذ استشهد بما قاله سعيد بن المسيب الذي أكد ان النفل كان يُعطى من الخمس^(٦). وأشار إلى رأي الإمام مالك الذي قال ان النفل ليس فيه دليل ثابت هل يكون من الخمس أم من مجمل الغنيمة و انه (أي الإمام مالك) يرى ان ذلك متروك للإمام يتصرف فيه كيف شاء^(٧). ومع ذلك فان محمد بن تومرت كان يرى ان النفل كان يُعطى من الخمس على أساس ان للرسول (صلى الله عليه واله وسلم) حق التصرف في الخمس اكثر مما هو الحال في أموال مجمل الغنيمة

رابعاً : السلب

تعني مفردة السلب نزع الشيء من الغير^(٨)، وهو يشمل كل ما على المقتول من ثياب أو سلاح يقاتل به و فرسه التي يمتطيها و يقاتل عليها^(٩). لقد كانت الأسلاب في عهد رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) تُعطى لمن قتل قتيلاً من جند العدو ولا تخمس، مهما كانت قيمتها^(١٠). عندما أملى ابن تومرت كتابه هذا فانه أملى المواضيع التي يراها مهمة اكثر من غيرها، مثل العلم الشرعي و أقسامه، الطهارة، الجهاد. فهو لم يتكلم عن الزكاة و الحج و الموارد و غيرها من أبواب الفقه لأنه عدها من المسائل المتفق عليها بين المسلمين و لا خلاف بينهم فيها.

ففي معرض حديثه عن السلب ذكر ما قاله أبو قتادة (رضي الله عنه) من انه كان مع رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) في أحد الغزوات فرأى رجلاً من المشركين وقد انقض على أحد المسلمين يريد قتله، فاتاه أبو قتادة من الخلف

فضربه بسيفه فقتله^(١). وبعد انتهاء المعركة قال رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) : " من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه " ^(٢). فقام أبو قتادة (رضي الله عنه) وطلب من الحاضرين عند رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) من يشهد له انه قتل ذلك المشرك ، فقام أحدهم وقال : صدق يا رسول الله ، وسلب ذلك القتل عندي ، فأرضيه منه يا رسول الله^(٣) ، فقال (صلى الله عليه واله وسلم) لهذا الرجل : " أعطه إياه " ^(٤).

ويرى ابن تومرت ان السلب لا يكون لمن قتل قتيلاً إلا بعد موافقة الإمام ، ذلك ان ابن تومرت يرى ان رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) لم يقل : " من قتل قتيلاً فله سلبه " إلا يوم حنين^(٥).

لكنه بسبب كثرة الكتب التي قراها و الشيوخ و الفقهاء الذين لقيهم ، و اخذ عنهم الفقه ، تمكن من الوصول إلى حدث تاريخي رواه سلمة بن الاكوع (رضي الله عنه) في غزوة هوازن الذي قال : انه قتل رجلاً من المشركين و اخذ جملة و عاد به إلى معسكر المسلمين ، فلما راه رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) قال : من قتل صاحب الجمل ؟ فقال سلمة : أنا يا رسول الله ، فقال : " له سلبه اجمع " ^(٦). و تحقق عند ابن تومرت ان السلب للقاتل ، و انه لم يُخمس^(٧).

خامساً الجزية

بعد تحرير مكة المكرمة من الوثنية و الشرك أواخر سنة (٨هـ / ٦٣٠م) بدأت القبائل العربية ترسل وفودها إلى الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) عام (٩هـ / ٦٣١م) معلنة دخولها في الإسلام ، وبذلك تمكن الرسول محمد (صلى الله عليه واله وسلم) من ان يزيل الوثنية و الشرك من شبه جزيرة العرب ، حيث اصبح كثير من العرب يدينون بالإسلام و يخضعون لسلطة مركزية قاعدتها المدينة المنورة . و دخل الناس في دين الله افواجا ، واستقرت أجزاء واسعة من شبه جزيرة العرب على دين الله ، وعندئذ أمر سبحانه وتعالى رسوله الكريم (صلى الله عليه واله وسلم) بمجاهدة أهل الكتاب من اليهود و النصارى في قوله عز وجل : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ ^(٨). ولهذا اعد الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) العدة لقتال الروم ودعا المسلمين إلى ذلك^(٩).

والجزية التي فرضت في هذا الآية الكريمة مشتقة من الجزاء^(١٠). وقد اختلف الفقهاء في معنى الجزية ، هل هي جزاء على كفرهم وشركهم ، أم هي جزاء عن حماية الدولة لهم ؟ .

أقول : الجزية ليست عقوبة على أهل الذمة نظير بقائهم على دينهم ، بل هي إسهام مادي في الدفاع عن بلدهم الذي يقيمون فيه، ولو كانت كذلك لوجب على جميع أهل الذمة من دون استثناء مثل : النساء والشيوخ والأطفال والمرضى والعميان والرهبان . والدليل إنها كانت تسقط عن يُسلم من أهل الذمة أو في حالة عجز المسلمين عن حمايته .

وان الجزية فرضت على القادرين على القتال أي الرجال الأحرار البالغين الذين إذا اسلموا اسلم معهم النساء و الصبيان و الشيوخ والمرضى والعميان وان أصروا على الكفر أصر أولئك من بعدهم .

لذا وجدت ابن تومرت تمسك بما أورده المصادر التراثية حول موضوع الجزية وتفصيلاتها . فقد ذكر ان الجزية لا تؤخذ إلا ممن جرت عليه الموس أي الرجال البالغين الأحرار العقلاء ، ولا تؤخذ من النساء و الشيوخ والعميان والمرضى^(٦٢) بمعنى توضع الجزية على من يقدر على حمل السلاح من الرجال الأحرار العقلاء البالغين ، وقد أورد ابن تومرت نص كتاب الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) إلى عماله و ولاته في هذا الأمر^(٦٣)

وإذا اسلم أحد من أهل الكتاب وُضعت عنه الجزية ولا يحاسب على ما فات من تلك السنة^(٦٤) أما عن مقدار الجزية فقال : إنها على الأغنياء أربعة دنانير ، وعلى متوسطي الحال دينارين ، وعلى الفقراء ديناراً واحداً ، فضلاً عن إطعام جيش المسلمين إذا مر بأراضيهم و ضياقتهم ثلاثة أيام^(٦٥) وان المجوس يعاملون معاملة أهل الكتاب في النواحي المالية فقط^(٦٦)

وصنوة القول فان محمد بن تومرت تناول في كتابه (اعز ما يطلب) اموراً اقتصادية و مالية تمس حياة المسلمين بالصميم ، و كانت له آراؤه الجريئة و الصائبة فيها التي تتفق مع مبادئ الدين الحنيف و ممارسات الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) و صحابته الكرام .

المصادر والمراجع

ابن الأثير ، أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم (ت ٦٣٠هـ).
الكامل في التاريخ ، تحقيق : ابو الفدا عبد الله القاضي(بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م).

اسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: محمد إبراهيم البنا وآخرون (القاهرة، مطابع دار الشعب، ١٩٧٠م).

- البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (ت ٢٥٦هـ).
الجامع الصحيح المختصر، مراجعة: د. مصطفى ديب (بيروت ، دار ابن كثير،
١٩٨٧م).
- البكري ، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد (ت ٤٨٧هـ).
معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، تحقيق: مصطفى السقا (بيروت، عالم
الكتب، ١٩٨٣م).
- البهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت ٤٥٨هـ).
السنن الكبرى (بيروت ، دار الفكر ، د.ت).
- ابن تومرت ، أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت ٥٢٤هـ).
اعز ما يطلب ، تحقيق ، عمار طالبي (الجزائر ، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية ،
١٩٨٥) .
- ابن تيمية ، أبو البركات عبد السلام بن عبد الله بن الخضر (ت ٦٥٢هـ).
المحرر في الفقه (القاهرة ، مطبعة السنة المحمدية ، ١٩٥٠م).
- الجرجاني ، علي بن محمد بن علي (ت ٨١٦هـ).
التعريفات ، تحقيق: إبراهيم الأبياري (بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ).
- الحاكم ، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن حمدويه (ت ٤٠٥هـ)
المستدرک علی الصحیحین ، تحقيق: ديوسف المرعشلي (بيروت، دار المعرفة،
١٤٠٦هـ).
- ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد (ت ٤٥٦هـ).
المحلى بالآثار في شرح المحلى باختصار ، تحقيق: أحمد محمد شاكر (بيروت، دار
الفكر ، د.ت).
- الحطاب ، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٥٤هـ).
مواهب الجليل لشرح مختصر خليل ، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات (بيروت، دار
الكتب العلمية، ١٩٧٧م).
- الحلي ، الحسن بن يوسف بن علي (ت ٧٢٦هـ).
منتهى المطلب في تحقيق المذهب (مشهد، مجمع البحوث الإسلامية، ١٤٠٠هـ).
- ابن خلدون ، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن محمد (ت ٨٠٨هـ).
العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي
السلطان الأكبر (بيروت، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، ١٩٧١م).
- أبو داود ، سليمان بن الأشعث بن إسحاق (ت ٢٧٥هـ).
سنن أبي داود ، تحقيق : سعيد محمد (بيروت، دار الفكر، ١٩٥٢م).
- الذهبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ).
سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط (بيروت، مؤسسة الرسالة ، ١٩٨٣م).

- الراغب الأصفهاني ، أبو القاسم الحسين بن محمد بن الفضل (ت ٥٠٢هـ).
المفردات في غريب القرآن ، تصحيح: محمد الزهري (القاهرة، المطبعة الميمنية، ١٣٢٤هـ).
- ابن رشد الحفيد ، أبو الوليد محمد بن احمد بن محمد (ت ٥٩٥هـ).
بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، تحقيق : خالد العطار (بيروت، دار الفكر، د.ت).
ابن أبي زرع ، علي بن عبد الله بن احمد (ت ٧٤١هـ).
الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس (الرباط ، دار المنصور ، ١٩٧٢م).
- الزمخشري ، ابو القاسم محمود بن عمر بن محمد (ت ٥٣٨هـ).
أساس البلاغة (القاهرة، مطابع الشعب ، ١٩٦٠م).
ابن زنجويه ، ابو احمد حميد بن مخلد بن قتيبة (ت ٢٥١هـ).
الأموال ، تحقيق: د. شاكر ذيب فياض (الرياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ١٩٨٦م).
- الزيلي ، عثمان بن علي (ت ٧٤٢هـ)
تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (القاهرة ، المطبعة التجارية الكبرى ، د . ت).
السرخسي ، أبو بكر محمد بن احمد بن سهل (ت ٤٨٣هـ).
المبسوط ، تصحيح جماعة من العلماء (القاهرة، مطبعة السعادة، ١٣٢٤هـ).
السمرقندي ، ابو بكر محمد بن احمد (ت ٥٣٩هـ).
تحفة الفقهاء، تحقيق: د. محمد زكي عبد البر (دمشق ، مطبعة جامعة دمشق، ١٩٥٨م).
- السمعاني ، ابو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور (ت ٥٦٢هـ).
الأنساب ، قدم له وعلق عليه : عبد الله عمر (بيروت، دار الجنان، ١٩٨٨م).
ابن سيد الناس ، ابو الفتح محمد بن محمد بن محمد (ت ٧٣٤هـ).
عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير (بيروت، مؤسسة عز الدين، ١٩٨٦م).
- الشافعي ، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس (ت ٢٠٤هـ).
الأم ، تصحيح : محمد زهدي النجار (بيروت، دار المعرفة، ١٩٧٣م).
الشربيني ، محمد بن احمد (ت ٩٧٧هـ).
مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (القاهرة ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، ١٩٥٨م).
- ابن أبي شيبة ، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم (ت ٢٣٥هـ).
المصنف في الأحاديث والآثار، علق عليه: سعيد اللحام (بيروت، دار الفكر، ١٩٨٨م).

- الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد (ت ٣١٠هـ) .
 جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تصحيح : صدقي جميل العطار بيروت، دار الفكر،
 ١٩٨٥م).
- أبو عبيد ، القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ).
 الأموال، تحقيق: محمد خليل هراس (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٦م).
 الفيروز آبادي ، ابو طاهر محمد بن يعقوب بن محمد (ت ٨١٧هـ).
 القاموس المحيط والقابوس الوسيط (بيروت، دار العلم للجميع، د.ت).
 ابن قدامة ، ابو محمد عبد الله بن محمد بن قدامة (ت ٦٢٠هـ).
 المغني على مختصر الخرقى، تصحيح : محمد رشيد رضا (القاهرة، مطبعة المنار،
 ١٣٤٥هـ) .
- القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن احمد بن أبي بكر (ت ٦٧١هـ).
 الجامع لأحكام القرآن (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٨٥م).
 ابن كثير ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤هـ).
 البداية والنهاية في التاريخ (بيروت، مكتبة المعارف، ١٩٨٨م).
 السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى عبد الواحد (بيروت، دار المعرفة، ١٩٧١م).
 مالك ، أبو عبد الله مالك بن انس بن مالك (ت ١٧٩هـ).
 المدونة الكبرى (القاهرة، المطبعة الخيرية، ١٣٢٤هـ).
 الموطأ ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت، دار إحياء التراث العربي،
 ١٩٨٥م).
- المراكشي ، أبو محمد عبد الواحد بن علي (ت ٦٤٧هـ)
 المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تحقيق: محمد سعيد العريان و محمد العربي
 (القاهرة، مطبعة الاستقامة، ١٣٦٨هـ)
- المزني ، أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل (ت ٢٦٤هـ).
 مختصر المزني ، تصحيح : محمد زهري النجار (بيروت، دار المعرفة، ١٩٧٣م).
 المزي ، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف (ت ٧٤٢هـ)
 تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، تحقيق : د . بشار عواد معروف (بيروت ، مؤسس
 الرسالة ، ١٩٨٥م)
- مسلم ، ابو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم (ت ٢٦١هـ).
 صحيح مسلم ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت ، دار إحياء التراث العربي،
 ١٩٥٤م).
- المقدسي ، ابو الفرغ عبد الرحمن بن محمد بن احمد (ت ٦٨٢هـ).
 الشرح الكبير على متن المقنع ، تصحيح : محمد رشيد رضا (القاهرة، مطبعة المنار ،
 ١٣٤٥هـ).

- النسائي ، أبو عبد الرحمن احمد بن علي بن شعيب (ت ٣٠٣هـ).
السنن الكبرى (القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى ، ١٩٣٠م).
النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري (ت ٦٧٦هـ).
المجموع شرح المهذب (القاهرة، مطبعة الإمام، د.ت).
ابن هشام ، ابو محمد عبد الملك بن هشام (ت ٢١٨هـ).
- سيرة النبي ﷺ ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد (بيروت، دار الجيل ، ١٤٠٨هـ).
ابن الهمام ، محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد (ت ٨٦١هـ)
فتح القدير للعاجز الفقير (القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى، د.ت).
ياقوت ، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله (ت ٦٢٦هـ).
معجم البلدان (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٧٩م).
أبو يعلى ، احمد بن علي بن المثنى (ت ٣٠٧هـ).
مسند أبو يعلى الموصلي، تحقيق: حسين سليم احمد (دمشق ، دار المأمون للتراث، د.ت).
- الاحمدي ، الشيخ علي.
مكاتب الرسول ﷺ (بيروت، دار الحديث، ١٩٩٨م).
الزركلي ، خير الدين محمود محمد.
الأعلام (بيروت، دار العلم للملايين ، ١٩٨٠م).
الصفار ، عبد الرزاق قاسم
الإمام الاوزاعي و منهجه كما يبدو من فقهه (بغداد ، ١٩٧٦).
عبد الله ، هاشم جميل (الدكتور).
فقه الإمام سعيد بن المسيب (بغداد، مطبعة الإرشاد، ١٩٧٥م).
فتح الله ، احمد (الدكتور).
معجم ألفاظ الفقه الجعفري (الدمام، مطابع المدينة، ١٩٩٥م).
قلعجي ، محمد راوس (الدكتور) وحامد صادق (الدكتور).
معجم لغة الفقهاء (بيروت، دار النفائس ، ١٩٨٨م).
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
الموسوعة الفقهية (الكويت ، ١٩٩٠)

الهوامش

(٢) المراكشي ، أبو محمد عبد الواحد بن علي (ت ٦٤٧هـ) المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تحقيق: محمد سعيد العريان ومحمد العربي (القاهرة ، مطبعة الاستقامة ، ١٣٦٨هـ) ص ٢٤٥. ابن خلدون، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن محمد (ت ٨٠٨هـ) العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السطان الأكبر (بيروت، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، ١٩٧١م) ج ٦، ص ٢٢٥ .

٢) هرغة : فرع من قبيلة المصامدة البربرية الكبيرة (ينظر: السمعاني ، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور (ت ٥٦٢هـ) الأنساب ، قدم له وعلق عليه : عبد الله عمر (بيروت، دار الجنان، ١٩٨٨م) ج ٥، ص ٣١٥).

٣) الذهبي ، أبو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ) سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الارناؤوط (بيروت، مؤسسة الرسالة ، ١٩٨٣م) ج ١٩ ، ص ٥٤٠ .

٤) ابن أبي زرع ، علي بن عبد الله بن احمد (ت ٧٤١هـ) الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس (الرباط، دار المنصور ، ١٩٧٢م) ص ١١٩ .

٥) ابن خلدون، العبر ، ج ٦ ، ص ٢٢٦ .

٦) المراكشي ، المعجب ، ص ٢٤٦ . ابن الأثير ، أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم (ت ٦٣٠هـ) الكامل في التاريخ ، تحقيق : ابو الفدا عبد الله القاضي(بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م) ج ١٠، ص ٢٠١ . بجاية : مدينة على ساحل البحر بين أفريقية و المغرب، و ملالة قرية قريبة قربها (ينظر : ياقوت ، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله (ت ٦٢٦هـ) معجم البلدان (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٧٩م) ج ١، ص ٣٣٩ و ج ٥، ص ١٨٩) . أبو محمد عبد المؤمن بن علي بن مخلوف الكومي ، ولد سنة (٤٨٧هـ) ، يعد المؤسس الحقيقي لدولة الموحدين و لقب بأمرير المؤمنين سنة (٥٢٤هـ) بعد وفات ابن تومرت ، توفي سنة (٥٥٨هـ) . ينظر : الزركلي ، خير الدين ، الأعلام (بيروت ، دار العلم للملايين ، ١٩٨٠) ج ٤، ص ١٧٠).

٧) المراكشي ، المعجب ، ص ٢٤٦ . ابن خلدون، العبر ، ج ٦ ، ص ٢٢٧ .

٨) ابن تومرت ، أبو عبد الله محمد بن تومرت (ت ٥٢٤هـ) اعز ما يطلب ، تحقيق : د . عمار طالبي (الجزائر ، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية ، ١٩٨٥) ص ٣٩٥ .

٩) م . ن . الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد (ت ٣١٠هـ) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تصحيح : صدقي جميل العطار بيروت، دار الفكر، ١٩٨٥م) ج ٩، ص ٢٢٣ .

١٠) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٣٩٥ .

١١) سورة الأنفال ، آية ٤١ . ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٣٩٥ .

١٢) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٣٩٥ . ينظر : مسلم ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم (ت ٢٦١هـ) صحيح مسلم ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت ، دار إحياء التراث العربي، ١٩٥٤م) ج (، ص ٦٤ . النسائي ، أبو عبد الرحمن

- احمد بن علي بن شعيب (ت ٣٠٣هـ) السنن الكبرى (القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى، ١٩٣٠م) ج، ص ٢١٠ .
- ٣) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٣٩٥ . الشافعي ، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس (ت ٢٠٤هـ) الأم ، تصحيح : محمد زهدي النجار (بيروت، دار المعرفة، ١٩٧٣م) . ج ٤ ، ص ١٥٠ . ابن رشد الحفيد ، أبو الوليد محمد بن احمد بن محمد (ت ٥٩٥هـ) بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، تحقيق : خالد العطار (بيروت، دار الفكر، د.ت) ج ٢، ص ٣١٨ .
- ٤) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٣٩٦ . الحلي ، الحسن بن يوسف بن علي (ت ٧٢٦هـ) منتهى المطلب في تحقيق المذهب (مشهد، مجمع البحوث الإسلامية، ١٤٠٠هـ) ج (ص ٩٢٣ .
- ٥) ابن تومرت ، اعز ما يطلب، ص ٣٩٦. المزني ، أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل (ت ٢٦٤هـ) مختصر المزني، تصحيح : محمد زهري النجار (بيروت، دار المعرفة، ١٩٧٣م) ص ٢٧٠ .
- ٦) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٣٩٨ . المقدسي ، ابو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن احمد (ت ٦٨٢هـ) الشرح الكبير على متن المقنع ، تصحيح : محمد رشيد رضا (القاهرة، مطبعة المنار، ١٣٤٥هـ) ج ١٠، ص ٥٣٢ .
- ٧) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٣٩٩ . السرخسي ، أبو بكر محمد بن احمد بن سهل (ت ٤٨٣هـ) المبسوط ، تصحيح جماعة من العلماء (القاهرة، مطبعة السعادة، ١٣٢٤هـ) ج ١٠ ، ص ١٦ .
- ٨) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤١٩ . السرخسي، المبسوط ، ج ١٠، ص ٦١ .
- ٩) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤١٩ . الشربيني ، محمد بن احمد (ت ٩٧٧هـ) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (القاهرة ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، ١٩٥٨م) ج ٤ ، ص ٢٢١ . أم عطية : نسبية بنت الحارث الأنصارية ، كانت تغزو مع الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) (ينظر : ابن الأثير، اسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: محمد إبراهيم البنا وآخرون (القاهرة، مطابع دار الشعب، ١٩٧٠م) ج ٥، ص ٦٠٣) .
- ١٠) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٢٠ . ابن حزم ، ابو محمد علي بن احمد بن سعيد (ت ٤٥٦هـ) المحلى بالآثار في شرح المجلى بالاختصار ، تحقيق: احمد محمد شاكر (بيروت، دار الفكر ، د.ت) ج ٧ ، ص ٣٣٤ . حشر بن زياد الأشجعي ، روى عن جده لأبيه أنها خرجت مع رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) في غزوة خيبر . (ينظر : المزي ، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف (ت ٧٤٢هـ) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، تحقيق : د . بشار عواد معروف (بيروت ، مؤسس الرسالة ، ١٩٨٥م) ج ٦ ، ص ٥٠٥) .

- (١) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٢٠ . النسائي ، السنن الكبرى ، ج ٥ ، ص ٢٧٨ . الربيع بنت معوذ بن الحارث الأنصارية ، لها صحبة غزت مع الرسول و روت عنه . (ينظر : ابن الأثير ، اسد الغابة ، ج ٥ ، ص ٤٢٥ . المزي ، تهذيب الكمال ، ج ٣٥ ، ص ١٧٤) .
- (٢) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٢٠ .
- (٣) عبد الله ، هاشم جميل (الدكتور) فقه الإمام سعيد بن المسيب (بغداد ، مطبعة الإرشاد ، ١٩٧٥ م) . ج ٤ ، ص ١٧١ .
- (٤) الزيلعي ، عثمان بن علي (ت ٧٤٢ هـ) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (القاهرة ، المطبعة التجارية الكبرى ، د.ت) ج ٣ ، ص ٢٥٦ .
- (٥) ابن قدامة ، ابو محمد عبد الله بن محمد بن قدامة (ت ٦٢٠ هـ) المغني على مختصر الخرقى ، تصحيح : محمد رشيد رضا (القاهرة ، مطبعة المنار ، ١٣٤٥ هـ) ج ١٠ ، ص ٤٥١ .
- (٦) ابن حزم ، المحلى ، ج ٧ ، ص ٣٣٣ .
- (٧) الصفار ، عبد الرزاق قاسم ، الإمام الاوزاعي و منهجه كما يبدو من فقهه (بغداد ، ١٩٧٦) ص ٥١٦ و ٥٢٦ .
- (٨) فتح الله ، احمد (الدكتور) معجم ألفاظ الفقه الجعفري (الدمام ، مطابع المدينة ، ١٩٩٥ م) ص ١٨١ . قلعجي ، محمد راوس (الدكتور) وحامد صادق (الدكتور) معجم لغة الفقهاء (بيروت ، دار النفائس ، ١٩٨٨ م) . ص ٢٠١ .
- (٩) الجعراية : موضع بين الطائف و مكة وهي إلى مكة اقرب (ينظر : البكري ، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد (ت ٤٨٧ هـ) معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع ، تحقيق : مصطفى السقا (بيروت ، عالم الكتب ، ١٩٨٣ م) ج ٢ ، ص ٣٨٤ .
- (١٠) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٣٩٦ . مالك ، أبو عبد الله مالك بن انس بن مالك (ت ١٧٩ هـ) الموطأ ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ١٩٨٥ م) ج ٢ ، ص ٤٥٧ . أبو يعلى ، احمد بن علي بن المثنى (ت ٣٠٧ هـ) مسند أبو يعلى الموصلي ، تحقيق : حسين سليم احمد (دمشق ، دار المأمون للتراث ، د.ت) ج ١٣ ، ص ٤٠١ .
- (١١) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٣٩٦ . أبو داود ، سليمان بن الأشعث بن إسحاق (ت ٢٧٥ هـ) سنن أبي داود ، تحقيق : سعيد محمد (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٥٢ م) ج ٢ ، ص ٦١٠ . النسائي ، السنن الكبرى ، ج ٦ ، ص ٢٦٤ .
- (١٢) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٣٩٧ . ولمزيد من التفاصيل عن النص ومعلومات أخرى حوله ينظر : الاحمدي ، الشيخ علي ، مكاتيب الرسول ﷺ (بيروت ، دار الحديث ، ١٩٩٨ م) ج ٣ ، ص ٢١٧ و ما بعدها .
- (١٣) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٣٩٧ . الشربيني ، مغني المحتاج ، ج ٣ ، ص ٩٢ .

(٤) الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد بن الفضل (ت ٥٠٢هـ) المفردات في غريب القرآن ، تصحيح: محمد الزهري (القاهرة، المطبعة الميمنية، ١٣٢٤هـ) ص ٥٢٢. الفيروزآبادي ، ابو طاهر محمد بن يعقوب بن محمد (ت ٨١٧هـ) القاموس المحيط والقابوس الوسيط (بيروت، دار العلم للجميع، دت) ج ٤ ، ٥٩ .

(٥) الجرجاني ، علي بن محمد بن علي (ت ٨١٦هـ) التعريفات ، تحقيق: إبراهيم الابياري(بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ) ص ١٣٣. ولذلك قال تعالى في الحديث القدسي : (من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب، و ما تقرب إلي عبدي بشيء احب إلي مما افترضت عليه ، و ما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى احبه). (ينظر: = البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (ت ٢٥٦هـ) الجامع الصحيح المختصر، مراجعة: د. مصطفى ديب (بيروت ، دار ابن كثير، ١٩٨٧م) ج ٧ ، ص ١٩٠ . البيهقي، ابو بكر احمد بن الحسين بن علي (ت ٤٥٨هـ) السنن الكبرى (بيروت ، دار الفكر ، دت) ج ٣، ص ٣٤٦).

(٦) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٠٠ . ينظر : أبو عبيد ، القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ) الأموال ، تحقيق: محمد خليل هراس (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٦م) ص ٣١٨ .

(٧) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٠٠ . الحاكم ، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن حمدويه (ت ٤٠٥هـ) المستدرک علی الصحیحین ، تحقيق: ديوسف المرعشلي (بيروت، دار المعرفة، ١٤٠٦هـ) ج (، ص ٢٢١ .

(٨) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٠٠ . ابن أبي شيبة ، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم (ت ٢٣٥هـ) المصنف في الأحاديث والآثار، علق عليه: سعيد اللحام (بيروت، دار الفكر، ١٩٨٨م) ج ٨ ، ص ٤٦٩ .

(٩) تكملة الأنفال ، آية ١ . ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٠١ .
(١٠) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٠١ . النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري (ت ٦٧٦هـ) المجموع شرح المهذب (القاهرة، مطبعة الإمام، دت) ج ١٩، ص ٣٥٣. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤هـ) السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى عبد الواحد (بيروت، دار المعرفة، ١٩٧١) ج ٣، ص ٤٥٤. ينقله: أي مع النفل .

(١١) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٠١ .

(١٢) ن . النسائي، السنن الكبرى ، ج ٦ ، ص ٣٤٩ . سورة الأنفال ، آية ١ .

(١٣) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٠١ .

- (٤) م. ن. لمزيد من التفاصيل عن معنى الآية الكريمة ينظر : القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن احمد بن أبي بكر (ت ٦٧١هـ) الجامع لأحكام القرآن (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٨٥م) ج ٨ ، ص ٢ .
- (٥) ابن قدامة ، المغني ، ج ٧ ، ص ٢٩٩ .
- (٦) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٠١ . ينظر : الشافعي ، الأم ، ج ٤ ، ص ١٥٠ .
- (٧) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٠١ . ينظر : مالك ، المدونة الكبرى (القاهرة، المطبعة الخيرية، ١٣٢٤هـ) ج ٢ ، ص ٣٠ .
- (٨) لزمخشري ، ابو القاسم محمود بن عمر بن محمد (ت ٥٣٨هـ) أساس البلاغة (القاهرة، مطابع الشعب، ١٩٦٠م) ص ٤٥٢ .
- (٩) ابن تيمية ، ابو البركات عبد السلام بن عبد الله بن الخضر (ت ٦٥٢هـ) المحرر في الفقه (القاهرة، مطبعة السنة المحمدية، ١٩٥٠م) ج (١٧٥، ص) ابن الهمام ، محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد (ت ٨٦١هـ) فتح القدير للعاجز الفقير (القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى، د.ت) ج ٤ ، ص ١٣٦ .
- (١٠) ابن زنجويه ، ابو احمد حميد بن مخلد بن قتيبة (ت ٢٥١هـ) الأموال ، تحقيق: د. شاکر ذيب فياض (الرياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ١٩٨٦م) ج ٢ ، ص ٦٥٨ .
- (١١) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٠٢ . ابن هشام ، أبو محمد عبد الملك بن هشام (ت ٢١٨هـ) سيرة النبي ﷺ ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد (بيروت، دار الجيل، ١٤٠٨هـ) ج ٤ ، ص ٨٩٨ . ابن سيد الناس، أبو الفتح محمد بن محمد بن محمد (ت ٧٣٤هـ) عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير (بيروت، مؤسسة عز الدين، ١٩٨٦م) ج ١ ، ص ٣٤٦ .
- (١٢) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٠٢ . البخاري ، الجامع الصحيح، ج ٤ ، ص ٥٨ .
- (١٣) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٠٢ . ابن قدامة ، المغني ، ج ١٠ ، ص ٤١٩ .
- (١٤) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٠٢ . الحلي ، منتهى المطلب ، ج ٢ ، ص ٩٤٣ .
- (١٥) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٠٢ .
- (١٦) م. ن. السرخسي ، المبسوط ، ج ١٠ ، ص ٤٦ .
- (١٧) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٠٣ .
- (١٨) سورة التوبة ، آية ٢٩ .

- (١) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الموسوعة الفقهية (الكويت ، ١٩٩٠) ج١٥، ص١٥٣ .
- (٢) ابن كثير، البدايية والنهايية في التاريخ (بيروت، مكتبة المعارف، ١٩٨٨م) ج١، ص٣٧٣ .
- (٣) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٠٧ . ابن حزم ، المحلى ، ج ٧ ، ص ٢٩٩ . الحطاب ، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٥٤هـ) مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٧٧م) ج٦، ص٦٣٣ .
- (٤) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٠٧ . ينظر : مالك ، المدونة ، ج ٢ ، ص ٩ .
- (٥) ابن تومرت ، اعز ما يطلب، ص٤٠٧ . السمرقندي ، ابو بكر محمد بن احمد (ت ٥٣٩هـ) تحفة الفقهاء، تحقيق: د. محمد زكي عبد البر (دمشق ، مطبعة جامعة دمشق، ١٩٥٨م) ج٣، ص٣٠٨ .
- (٦) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٠٨ . المقدسي ، الشرح الكبير، ج١٠، ص٦٠٢ .
- (٧) ابن تومرت ، اعز ما يطلب ، ص ٤٠٨ . قال (صلى الله عليه واله وسلم) عندما سئل عن المجوس : " سنوا بهم سنة أهل الكتاب " ينظر : البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٩ ، ص ١٨٩ .